الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2269 - حدثنا عبد ا∐ بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح عن هلال بن علي عن عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة Bه .

} شئتم إن اقرؤوا والآخرة الدنيا في به أولى وأنا إلا مؤمن من ما) قال A النبي أن Y النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم } . فأيما مؤمن مات وترك مالا فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك دينا أو ضياعا فليأتني فأنا مولاه) .

. [2176]

[ش (إن شئتم) إن أردتم دليلا على ما أقول فاقرؤوا هذه الآية . / الأحزاب 6 / . (عصبته) قرابته الوارثون والعصبة في اصطلاح علم الفرائض اسم لمن يرث جميع المال إذا انفرد أو الفاضل من المال بعد أخذ ذوي السهام نصيبهم . (ضياعا) عيالا محتاجين يضيعون إن تركوا . (فليأتني) ذلك الضياع أو صاحب الدين . (مولاه) ولي المتوفى أتولى أموره فأوفى دينه وأكفل عياله]